EOJM
المرصد المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

نصـل المعلومـة
نرصـد الانتهـاكات
نوثـق الحقيقـة

التقرير الشهري

حالة الصحافة والإعلام في مصر

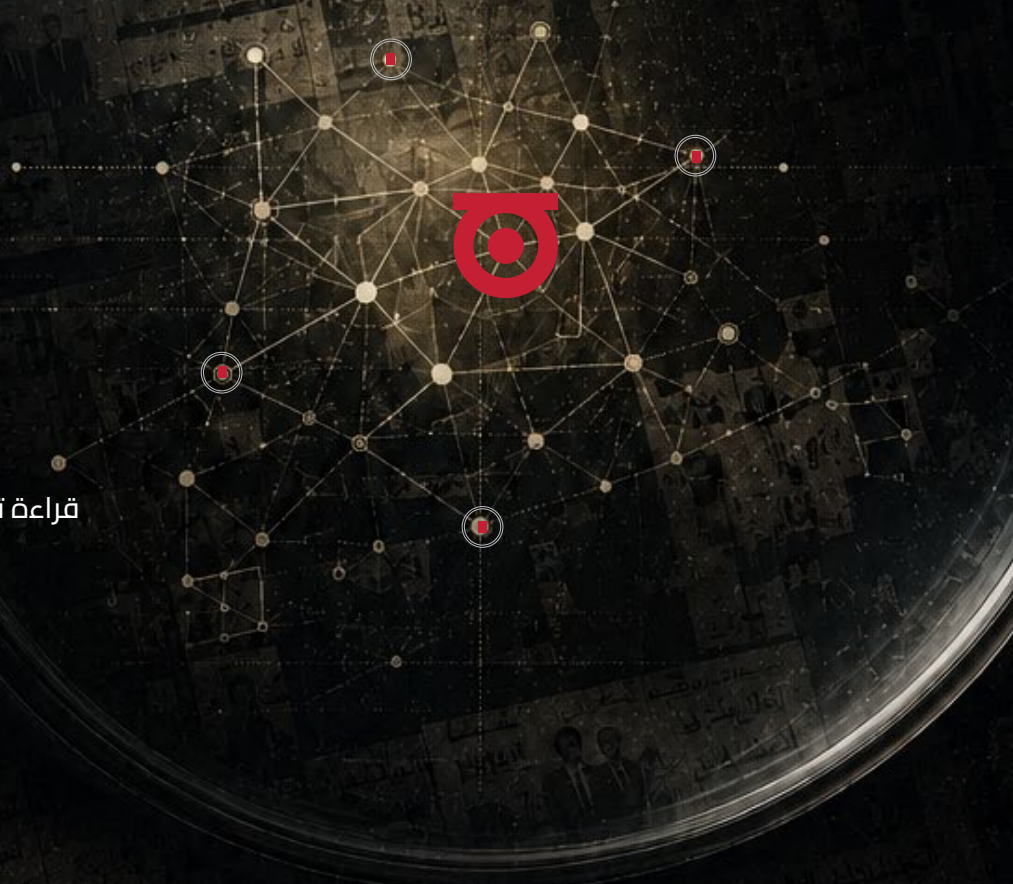

مارس 2026

قراءة تحليلية وإحصائية لواقع الصحافة والإعلام
والانتهاكات التي شهدها الشهر

211	3	221
حالة حجب حقوق مالية	محافظات شملها الرصد	انتهاكاً مؤثقاً

eojm.org
info@eojm.org
www.eojm.org

المرصد المصري للصحافة والإعلام

برنامج الرصد والتوثيق

حالة الصحافة والإعلام في مصر

التقرير الشهري لانتهاكات حرية الصحافة

مارس ٢٠٢٦

الجهة الناشرة:

المرصد المصري للصحافة والإعلام

تاريخ الإصدار:

أبريل ٢٠٢٦

حقوق النشر والاستخدام

يحتفظ المرصد المصري للصحافة والإعلام، بكافة الحقوق المتعلّقة بمحتوى هذا التقرير، نصًا وبيانات وتحليلًا، يُسمح باستخدام المحتوى لأغراض غير ربحية في مجالات البحث والتوثيق والتدريب، شرط الالتزام بنسب الاقتباس للمصدر، وعدم إجراء أي تحريف أو اجتزاء يخلّ بسياقه أو دلالاته، ويُحظر صراحةً إعادة نشر المواد الواردة أو استخدامها في سياقات تجارية أو إعلامية، دون إذن كتابي مسبق من إدارة المرصد، مع مراعاة المبادئ المهنية وحقوق الملكية الفكرية، ويمثّل أي استخدام غير مصرّح به، انتهاكًا لحقوق النشر، وقد يُعرّض مرتكبه للمساءلة القانونية.

إعداد وتحرير/

عصام ناصر

تدقيق لُغوي/

ميسون أبو الحسن

إخراج فني/

آلاء الديب

▪ المقدمة

الحرية روح الصّحافة والإعلام، بدونها تصبح المؤسسات الصحفية والإعلامية إما أبواق دعاية، أو مضخة للشائعات. والحرية لا تضمن صِحافة وإعلام فعال وحقيقي فحسب، إنما هي ضمانة لحياة آدمية وآمنة للعاملين/ات بالصحافة والإعلام، وبغير الحرية تتراجع الصحافة والإعلام، ويتعرّض العاملون/ات فيها للانتهاكات والمضايقات والقيود، وكل ما يهدد استقرارهم/ن، ويجهض طموحاتهم/ن المهنية، ويحول بينهم/ن وبين تطوير قدراتهم/ن، وتجويد إنتاجهم/ن.

أما العدالة الاجتماعية فهي أساس الحرية؛ فلا حرية لجائع، أو لمن كان أمانه الغذائي و استقراره المادي مهددًا؛ فالعدالة هي الضمانة الأولى للحرية، وشرطها الأساسي، لذلك كان من الضروري التركيز على كل ما من شأنه ضمان تحقيق أجر عادل للصحفيين/ات والإعلاميين/ات، وترسيخ قواعد معروفة ومستقرّة، تحكم العلاقة بين إدارات المؤسسات الصحفية والإعلامية، والعاملين/ات بها.

انطلاقًا من تلك القيم، ومن العهدين الدّوَليّ للحقوق المدنية والسياسية، والدّوَليّ للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يتتبع المرصد المصري للصحافة والإعلام، ما يهدد حرية الصحافة والإعلام، أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للعاملين/ات في المهنة.

في ظل هذا الاهتمام، تصدر مؤسسة المرصد المصري للصحافة والإعلام، تقارير دورية -شهريًا- تسلّط الضوء على تلك الانتهاكات، التي يتعرّض لها العاملون/ات بالصحافة والإعلام، كما تهدف لفهم منطق وأنماط هذه الانتهاكات، بغرض البحث في سُبل معالجتها؛ بهدف المساهمة في خلق بيئة مواتية للعمل الصحفي، مُحققةً مسعى التوثيق من ناحية التأريخ، والتغيير، والتحسين، والإصلاح.

كما يتعامل التقرير مع الانتهاكات الموّثقة من زاويتين؛ الأولى رصد وقائع الانتهاك وتوثيقها، والزاوية الثانية تحليلية؛ حيث يتم استكشاف الأبعاد المختلفة للانتهاكات التي يتعرّض لها العاملون/ات في الصّحافة والإعلام، ومن ثم تصنيفها وفق نوعيتها، وتوزيعها الجغرافي، وجنس ضحايا الانتهاكات، وجهة عمل ممارس الانتهاك، وتخصص الضحية.. إلخ، وغيرها من التصنيفات التي تساعدنا في مراكمة معرفة أفضل بمنطق الانتهاكات، وخرائط انتشارها.

يستند التقرير إلى إطار مفاهيمي واضح، وبناء منهجي طوّره المرصد المصري خلال سنوات عمله على ملف الصحافة والإعلام في مصر، منذ بدأ عام ٢٠١٣، مُستعينًا بما تراكم من خبرات ومعايير دولية للتوثيق، واستقصاء الحقيقة.

فيما يعمل على مهمة الرصد والتوثيق في المرصد كلًا من: وحدة الرصد والتوثيق، التي تتواصل بشكل مباشر مع ضحايا الانتهاكات من صحفيين/ات وإعلاميين/ات، وتسجّل شهاداتهم/ن، وأعضاء الوحدة القانونية، وفريق من المراسلين/ات الميدانيين/ات، فضلًا عن مراجعة المنصات الصحفية والإعلامية.

ويستند فريق المرصد المصري، في التحقق من صحة وقائع الانتهاك المرصودة، إلى إحدى طريقتين؛ الأولى هي طريقة التوثيق المباشر، إذ يتم التوثيق عبر تواصل فريق عمل المؤسسة، مع الضحية أو الشهود، أو المؤسسة الصحفية، أو المحامين/ات، أو في حال توافر أدلة مادية، أو معلومات موثقة لجهات رسمية. والثانية هي التوثيق غير المباشر؛ حيث لا يتوفّر تواصل مع الضحية، أو الشهود، أو المؤسسة الصحفية، أو المحامين/ات، كما لا تتوفّر أدلة مادية، أو معلومات لجهات رسمية، إنما يكون المصدر الرئيس للمعلومات جهة أخرى حقوقية، أو صحفية، أو حزبية، أو عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

▪ المنهجية

يستند التقرير إلى إطار مفاهيمي وبناء منهجي واضح، طوّره المرصد المصري خلال سنوات عمله على مِلَفّ الصّحافة والإعلام في مصر؛ مُستعينًا بما تراكم من خبرات، ومعايير دولية للتوثيق، واستقصاء الحقيقة.

▪ مصادر عملية الرصد:

١. **الرصد المباشر للأحداث:** وذلك من خلال فريق العمل الميداني الخاص بالمؤسسة، والذي يقوم بالرصد الميداني للأحداث.
٢. ما يرِد إلى المرصد من بلاغات وشكاوى: ويتم توثيقها عبر التواصل مع الشهود والصحفيين/ات والإعلاميين/ات، وتجميع الشهادات والأدلة.
٣. **البحث عبر الأرشيف الرقمي:** من خلال ما نُشر في الصحافة والمنصات الرسمية والشهادات المتداولة عبر مواقع التواصل الاجتماعي أو مؤسسات المجتمع المدني أو محامين/ات معنيين/ات بملف حرية الإعلام.

▪ التوثيق:

تتبع المؤسسة نوعين من التوثيق:

١. التوثيق المباشر: يتم من خلال التواصل مع الصحفيين/ات أو ذويهم/ن أو مع من يمثّلهم/ن قانونيًا، وتوثيق شهاداتهم/ن وما تعرضوا/ن له من انتهاكات، وتوثيق تلك الشهادات، من خلال آليات تلقّي البلاغات والشكاوى حسب المعايير الدولية، والتواصل المباشر مع الصحفيين/ات أو ذويهم/ن.

٢. التوثيق غير المباشر: يتعذّر فيه التواصل مع ضحايا الانتهاكات أو ذويهم/ن، ويتم من خلال الجهات الرسمية أو المصادر القضائية أو الصحفية أو الحقوقية ذات المصداقية، مع تحري صحة المنشور، من خلال الأشخاص ذوي الصلة، كأعضاء مجلس نِقابة الصحفيين، أو أعضاء مجلس نِقابة الإعلاميين، أو زملاء/زميلات الحالات في العمل، أو ما نُشر عبر صفحات التواصل الاجتماعي الرسمية للصحفيين/ات والإعلاميين/ات.

▪ المدى الزمني للتقرير:

يلتزم التقرير الشهري بالحدود الزمنية المعنية؛ إذ يغطي الانتهاكات خلال شهر، وتشمل عملية الرصد كل الانتهاكات الواقعة ضد الصحفيين/ات والإعلاميين/ات في مختلف محافظات جمهورية مصر العربية.

▪ تصنيف الانتهاكات:

يتم تقسيم الانتهاكات التي يتعرّض لها الصحفيون/ات بحسب طبيعة الأضرار الناجمة عنها؛ إلى أضرار (جسدية، معنوية، مهنية، وظيفية وإدارية، ملاحقة قضائية، مادية).

١. أضرار جسدية:

التعرّض للضرب أو إحداث إصابة: تشمل الضرب والسحل والتعذيب، أو إصابة مباشرة خلال تغطية اشتباكات أو نتيجة للضرب.

التعدّي بالضرب أو إحداث إصابة داخل مكان احتجاز (التعذيب): حالات مُنفصلة تحدث داخل أماكن الاحتجاز، وتشمل الضرب والسحل والتعذيب للصحفي/ة أو الإعلامي/ة أثناء الحجز داخل أقسام الشرطة أو داخل محبسه/ا.

٢. أضرار معنوية:

قبض: عملية القبض على صحفي/ة أو إعلامي/ة، وتحرير محضر ضده/ا، والعرض على النيابة، وتوجيه الاتهامات.
احتجاز غير قانوني: تعني احتجاز الصحفي، الإعلامي/ة بواسطة أفراد أمن داخل مكان مُخصص للاحتجاز لفترة من الزمن، ثم إطلاق سراحه/ا دون تحرير محضر وتوجيه اتهامات.
استيقاف وتفتيش: استيقاف الصحفي/ة- الإعلامي/ة لمدة زمنية معينة، دون ترحيله/ا إلى مكان احتجاز معين أو تقييده/ا، ليتم إطلاق سراحه/ا بعدها دون تحرير محضر.
التعدّي بالقول أو التهديد: يشمل السب والألفاظ النابية والتهديدات، سواءً بطريقة مباشرة، أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي.
التعدّي بالقول أو التهديد داخل مكان احتجاز: وتكون حالات مُنفصلة تحدث داخل أماكن الاحتجاز، أثناء حبس الصحفي/ة -الإعلامي/ة.

٣. أضرار مهنية:

منع التغطية الصحفية: منع الصحفي/ة من تغطية حدث ما، وتشمل جميع وسائل المنع من التغطية، سواءً تصوير أو بث.
منع إذاعة أو بث محتوى إعلامي: تشمل حالات منع نشر أو بث أو إذاعة، أخبار أو مقالات أو برامج أو أي محتوى إعلامي، عبر وسائط مسموعة أو مكتوبة أو مرئية.
قرار حظر نشر: تشمل قرارات حظر النشر الصادرة بواسطة النيابة العامة، فيما يتعلّق بقضايا رأي عام متداولة.
مصادرة مطبوعة صحفية: تشمل وقائع مصادرة أعداد الجرائد.
اقتحام مقر مؤسسة صحفية/إعلامية: تشمل وقائع الهجوم على مقر صحفي أو مؤسسة إعلامية أو نِقابة الصحفيين.
منع من دخول النقابة: تشمل منع صحفيين/ات أو إعلاميين/ات من دخول مقر النّقابة المُنتمين/ات إليها، بسبب إجراءات تعسّفية من جانب مجلس النقابة.
منع من دخول مؤسسة صحفية/إعلامية: تشمل منع صحفيين/ات أو إعلاميين/ات من دخول مقر عملهم/ن، بسبب إجراءات تعسّفية من جانب مجلس إدارة المؤسسة الصحفية/الإعلامية.
الفصل التعسّفي: مخالفة القانون من قبل صاحب العمل، وإصدار قرار الفصل بشكل مُنفرد قبل انتهاء مدة العقد المُحدد، أو إنهاء العقد غير مُحدد المدة، دون سابق إنذار للصحفي والإعلامي العامل/ة.
حجب المواقع الإلكترونية: استخدام وسائل إلكترونية مُتقدمة لمنع الزوار في محيط

جغرافي مُعين، إقليمي أو على مستوى الدولة، من الوصول إلى موقع إلكتروني أو أكثر، ويتم حجب المواقع الإخبارية في مصر أحيانًا عن طريق قرارات رسمية تصدر عن المجلس الأعلى للإعلام، وفي حالات أخرى عن طريق جهات غير معلومة.

مسح محتوى: إجبار الصحفي/ة أو الإعلامي/ة من قِبل طرف أو أطراف أخرى، على حذف أو تدمير المحتوى الذي قام/ت بتصويره أو تسجيله أو كتابته، وذلك دون رغبته.

إيقاف عن العمل: إجراء تتخذه الإدارة أو السُلطة المعنية في مواجهة الموظف/ة، وهو أحد التدابير السالبة للحقوق الوظيفية من خلال حِرمان الموظف/ة من مزاولة وظيفته/ا خلال مدة الوقف عن العمل.

٤. ملاحقة قضائية:

أحكام قضائية بالحبس: تكون أمام محاكم مختلفة، سواءً جنح أو جنح مستأنف أو جنايات ضد صحفيين/ات في قضايا تتعلّق بعملهم/ن الصحفي.

تقييد حرية التنقل: تقييد إقامة أو حرية تنقل صحفيين/ات داخل أو خارج البلاد، مثل منع السفر، أو منع دخول البلاد، أو الترحيل خارج البلاد، سواءً تمّت بقرارات من الجهات المعنية، أو بدون قرار إداري (وتكون حينئذ مُسجّلة بمنع دخول البلاد).

٥. أضرار وظيفية وإدارية:

إجراء إداري تأديبي: بإجراء التحقيقات الإدارية الداخلية في المؤسسات الصحفية والإعلامية، أو ما يتعلّق بالشؤون الإدارية للصحفي/ة داخل نقابة الصحفيين، أو فيما يتعلّق بطبيعة عمله/ا الصحفي.

٦. أضرار مادية:

إتلاف أو حرق معدات صحفية: تشمل جميع الأضرار التي تصيب المعدات والممتلكات المُخصصة للعمل الصحفي، دون طابع الاستخدام الشخصي.

الاستيلاء على معدات صحفية: تشمل حالات التحفّظ على معدات صحفية، بواسطة الجهات الرسمية المُختصة، أثناء تأدية العمل الصحفي، أو اختطافها بواسطة أفراد أو مجموعات أو جهات غير مُختصة بذلك.

إخلاء سبيل بكفالة مالية: تكون عبر جهات التحقيق المُختلفة بعد القبض على الصحفيين/ات الميدانيين/ات، وتوجيه اتهامات قبل إحالة المحكمة المُختصة.

فرض غرامة مالية: عبر أحكام قضائية في محاكم الجنح، والجنح المُستأنفة والجنايات.

الملخص

يأتي هذا التقرير ضمن سلسلة التقارير الدورية التي يصدرها المرصد المصري للصحافة والإعلام، لرصد واقع حرية الصّحافة في مصر، وتوثيق الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون والعاملون/ات في المؤسسات الإعلامية، وذلك في إطار التزام المؤسسة بتقديم قراءة منهجية ومنتظمة لحالة الحريات الإعلامية، من منظور مهني وحقوقي مستقل.

ويهدف التقرير إلى دعم جهود التوثيق والمساءلة، وتوفير قاعدة بيانات تحليلية يُمكن الرجوع إليها من قِبل الجهات المهنية والحقوقية ذات الصِلة، بما في ذلك نقابة الصحفيين، وصُنّاع السياسات، والمؤسسات الإعلامية، ومنظمات المجتمع المدني المحلية والدولية. كما يسعى إلى تسليط الضوء على الاتجاهات العامة التي تُشكّل بيئة العمل الصحفي في مصر، سواءً من حيث حرية التغطية، أو الأمان المهني، أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للعاملين بالمجال.

يغطي التقرير الفترة من ١ إلى ٣١ مارس ٢٠٢٦، ويعتمد في إعداده على منهجية رصد وتوثيق تستند إلى مصادر متعددة، تشمل: البلاغات المباشرة، الرصد اليومي للمحتوى الصحفي والإعلامي، مقابلات مع ضحايا أو شهود في بعض الحالات، والتحقق من الوقائع وفق معايير مهنية صارمة تتبعها وحدة الرصد والتوثيق في المرصد.

استنادًا إلى البيانات الاسترشادية المُجمعة -حتى تاريخ إعداد هذا التقرير- نجد أنه خلال شهر مارس ٢٠٢٦ تم توثيق وقوع عدد ٢٢١ انتهاكًا.

توزّعت هذه الانتهاكات **بحسب النوع الاجتماعي**، كالتلي: وقوع عدد ٩٣ انتهاكًا بحق صحفيين، بينما وقع ٨٨ انتهاكًا بحق صحفيات، بينما وقع ٣٨ بحق صحفيين/ات نعرف عددهم ونجهل النوع، كما وثّقنا وقوع انتهاك وحيد بحق مؤسسة صحفية، وانتهاك آخر بحق مجموعة صحفيين ضمت ذكور وإناث.

من زاوية التوزيع الجغرافي للانتهاكات، نجد أن محافظة القاهرة شهدت وقوع ٥ انتهاكاتٍ فقط في نطاقها الجغرافي، فيما شهدت محافظة الجيزة معظم الانتهاكات التي وثّقت خلال الشهر، بواقع ٢١٥ انتهاكًا، في المركز الثالث والأخير، جاءت محافظة البحيرة التي شهدت وقوع انتهاك وحيد.

أما مقاربة الانتهاكات من **زاوية زمن وقوعها**، نجد أن الأسبوع الأول من الشهر شهد وقوع ٣ انتهاكاتٍ، بينما شهد الأسبوع الثاني تسجيل ٥ انتهاكاتٍ، فيما شهد الأسبوع الثالث توثيق انتهاك وحيد، وفي الأسبوع الأخير منفردًا، شهدنا وقوع ٢١٢ انتهاك، كلها حجب حقوق مالية في صحيفتي الفجر والبوابة نيوز.

من زاوية نوع الانتهاك، نجد أن «حجب حقوق مالية» هو الأعلى تكرارًا خلال الشهر، بواقع ٢١١ انتهاكًا، كلها شهدتها صحيفتي الفجر والبوابة نيوز، يليه في الترتيب، مع فارق كبير، «منع التغطية الإعلامية»؛ إذ تكرر وقوعه ٤ مراتٍ، وخلال الشهر تم توثيق ٢ انتهاك «استمرار الحبس على ذمة المحاكمة»، وأخيرًا توثيق انتهاك وحيد لكل فئة من هذه الفئات «تجديد الحبس على ذمة التحقيقات، الحرمان من المثول أمام القاضي، الحرمان من التواصل مع الدفاع، حجب منصة رقمية».

تصنيف الانتهاكات التي وثقت خلال شهر مارس ٢٠٢٦، **من زاوية نوع التوثيق**، يُظهر أن كل الانتهاكات المسجلة، وعددها ٢٢١ انتهاكًا، كلها موثّقة بصورة مباشرة، عبر العودة إلى ضحية الانتهاك نفسه، أو أحد أفراد أسرته/ا، أو من خلال التواجد الميداني أثناء وقوع الانتهاك، أو بصدور قرار رسمي أو مستند، يثبت وقوع الانتهاك.

إذا نظرنا إلى الانتهاكات التي وقعت في مارس ٢٠٢٦، **من زاوية تخصص الضحية**، نجد أن فئة محرر صحفي هي الأعلى عُرضة للانتهاكات، بواقع ١٤٨ انتهاكًا، يليها في الترتيب فئة مراسل صحفي؛ إذ طالها ٣٠ انتهاكًا خلال الشهر، تأتي بعدها فئة رئيس قسم، إذ شهدنا في مارس وقوع ١٨ انتهاكًا بحق هذه الفئة، ثم تأتي فئة محرر ديسك والتي طالها ٥ انتهاكاتٍ، بعدها فئات «رئيس تحرير، صحفي مالتيميديا، سكرتير تحرير، نائب رئيس تحرير» وقع بحق كل فئة منها ٣ انتهاكات، ثم فئة مصور صحفي التي سجلنا وقوع ٢ انتهاك بحق منتسبيها، وفي ذيل الترتيب نجد فئتي «غير محدد التخصص، متخصص SEO» لكل منها انتهاك وحيد.

بقي تصنيف أخير، يتعلّق بالمُعتدي أو مرتكب الانتهاك؛ حيث تصنف الانتهاكات وفق معيار **«نوع جهة عمل المعتدي»**، من زاوية هذا التصنيف، نجد أن «مؤسسات صحفية» ارتكب منتسبيها عدد ٢١١ انتهاكًا من أصل ٢٢١، بينما ارتكبت جهات قضائية ٥ انتهاكات بحق الصحفيين/ات، فيما ارتكب مدنيون/ات بدون صفة وظيفية، ٣ انتهاكاتٍ، وأخيرًا، نجد أن «جهات حكومية» و«جهات تنظيمية للصحافة»، كلّ منهما، ارتكب انتهاكًا وحيدًا.

محاور التقرير

فضلًا عن المقدمة التي تقدم عرضًا مختصرًا لما ورد في التقرير وترسم خرائط الانتهاكات التي شهدها الشهر، فإن هذا التقرير يتكوّن من ٤ محاور، **الأول**: تحليل إحصائي وقراءة متأنية للانتهاكات المُسجّلة وتصنيفاتها، **الثاني**: سرد تفصيلي للانتهاكات التي شهدها الشهر، **الثالث**: أبرز التطورات التي شهدها المجتمع الصحفي خلال الشهر، أما **الخاتمة** تتضمّن عددًا من الاستنتاجات وبعض التوصيات.

أولًا.. التحليل الإحصائي للانتهاكات

الهدف من التحليل الإحصائي للانتهاكات هو البحث عن المنطق الكامن ورائها، ومعرفة الاتجاه العام لها، لعل ذلك يُسهم في فهم واقعها، والتنبؤ بتطوراتها ومآلاتها، وهو ما يفتح المجال للتحكم فيها، وتقديم المقترحات للتقليل من أعدادها.

١. النوع الاجتماعي لضحية الانتهاك:

وثّق المرصد المصري للصحافة والإعلام، في شهر مارس ٢٠٢٦، عدد ٢٢١ انتهاكًا؛ توزّعت هذه الانتهاكات بحسب النوع الاجتماعي، كالتلي: وقوع عدد ٩٣ انتهاكًا بحق صحفيين، بينما وقع ٨٨ انتهاكًا بحق صحفيات، بينما وقع ٣٨ بحق صحفيين/ ات نعرف عددهم/ن، ونجهل النوع، كما وثّقنا وقوع انتهاك وحيد بحق مؤسسة صحفية، وانتهاك آخر بحق مجموعة صحفيين/ات ضمت ذكورًا وإناثًا.

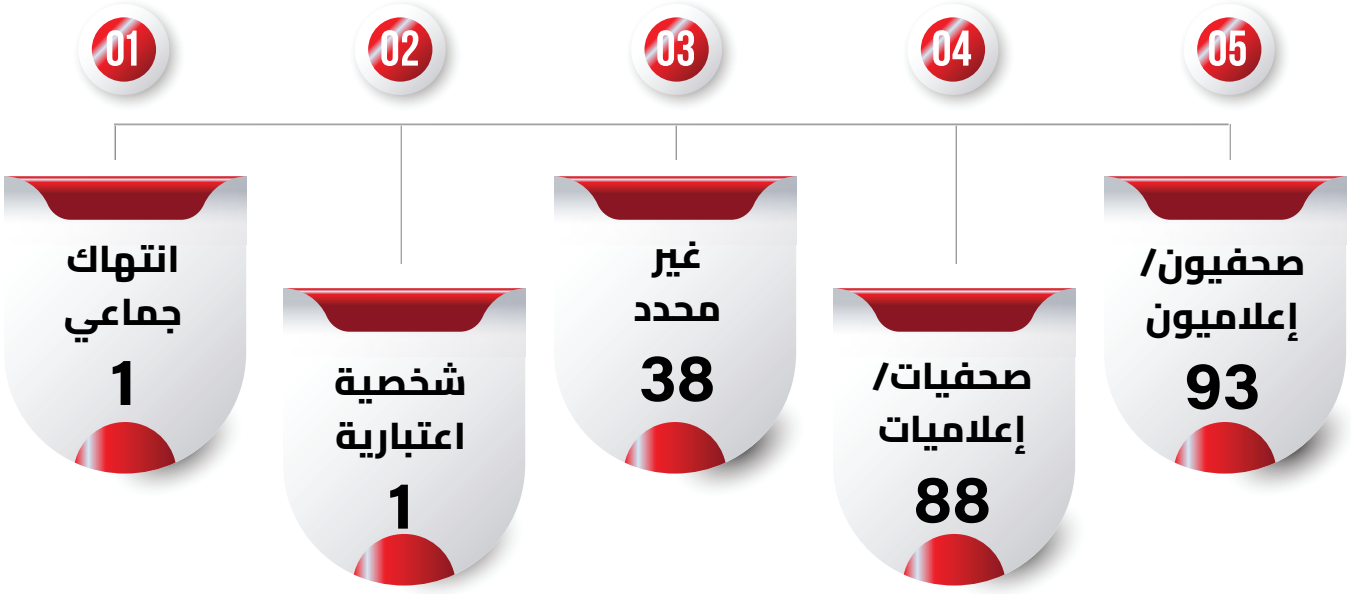

٢. جغرافيا الانتهاكات:

من زاوية التوزيع الجغرافي للانتهاكات، نجد أن محافظة القاهرة شهدت وقوع ٥ انتهاكات فقط في نطاقها الجغرافي، فيما شهدت محافظة الجيزة معظم الانتهاكات التي وثقت خلال الشهر، بواقع ٢١٥ انتهاكًا، في المركز الثالث والأخير، جاءت محافظة البحيرة التي شهدت وقوع انتهاك وحيد.

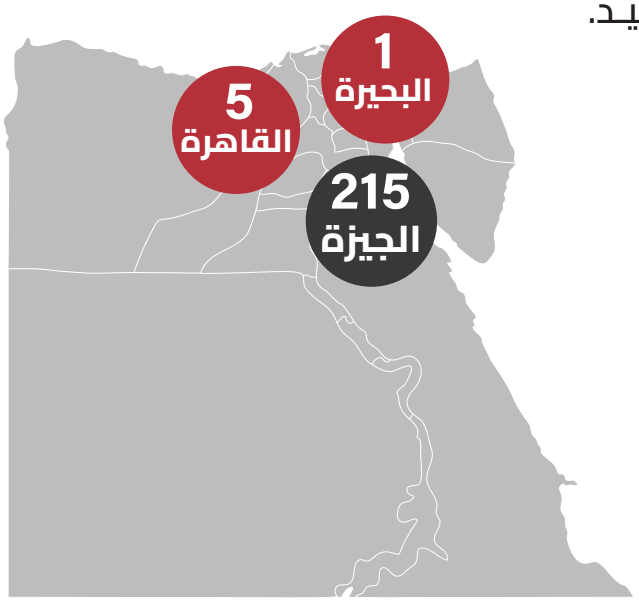

٣. زمن الانتهاك:

أما مقاربة الانتهاكات من زاوية زمن وقوعها، نجد أن الأسبوع الأول من الشهر شهد وقوع ٣ انتهاكات، بينما شهد الأسبوع الثاني تسجيل ٥ انتهاكات، فيما شهد الأسبوع الثالث توثيق انتهاك وحيد، وفي الأسبوع الأخير منفردًا، شهدنا وقوع ٢١٢ انتهاكًا، كلها حجب حقوق مالية في صحيفتي الفجر والبوابة نيوز.

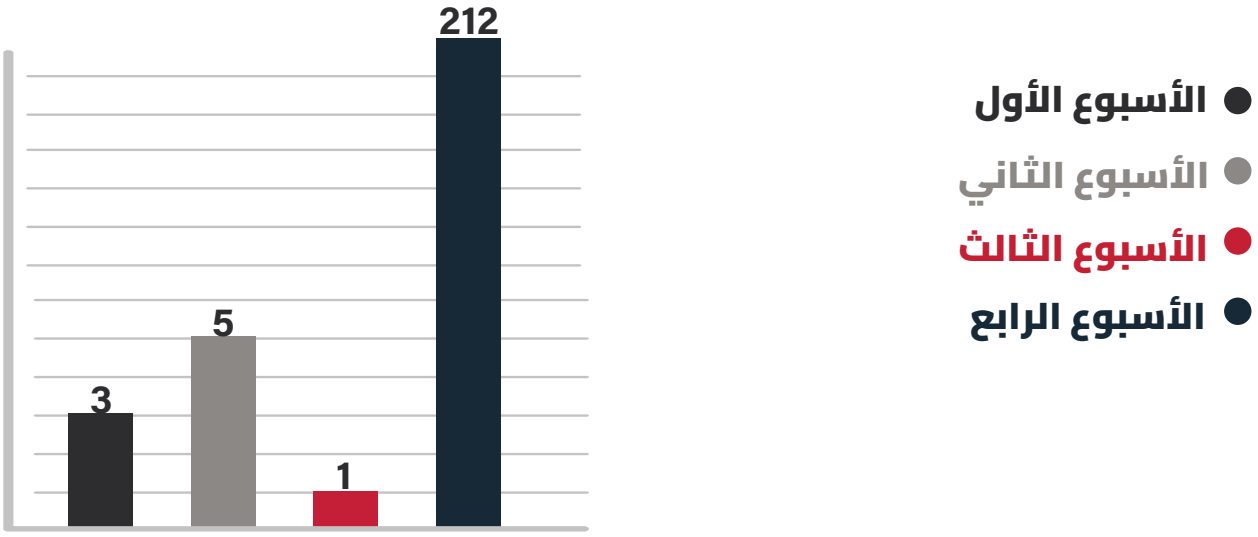

٤. نوع الانتهاك:

من زاوية نوع الانتهاك، نجد أن «حجب حقوق مالية» هو الأعلى تكرارًا خلال الشهر، بواقع ٢١١ انتهاكًا، كلها شهدتها صحيفتي الفجر والبوابة نيوز، يليه في الترتيب، مع فارق كبير، «منع التغطية الإعلامية»؛ إذ تكرر وقوعه ٤ مرات، وخلال الشهر تم توثيق ٢ انتهاك «استمرار الحبس على ذمة المحاكمة»، وأخيرًا توثيق انتهاك وحيد لكل فئة من هذه الفئات: «تجديد الحبس على ذمة التحقيقات، الحرمان من المثول أمام القاضي، الحرمان من التواصل مع الدفاع، حجب منصة رقمية».

٥. نوع التوثيق:

تصنيف الانتهاكات التي وثقت خلال شهر مارس ٢٠٢٦، من زاوية نوع التوثيق، يظهر أن كل الانتهاكات المسجلة، وعددها ٢٢١ انتهاكًا، كلها موثقة بصورة مباشرة، عبر العودة إلى ضحية الانتهاك نفسه، أو أحد أفراد أسرته/ا، أو من خلال التواجد الميداني أثناء وقوع الانتهاك، أو بصدور قرار رسمي أو مستند، يثبت وقوع الانتهاك.

٦. تخصص الضحية:

إذا نظرنا إلى الانتهاكات التي وقعت في مارس ٢٠٢٦، من زاوية تخصص الضحية، نجد أن فئة محرر صحفي هي الأعلى عرضة للانتهاكات، بواقع ١٤٨ انتهاكًا، يليها في الترتيب فئة مراسل صحفي؛ إذ طالها ٣٠ انتهاكًا خلال الشهر، تأتي بعدها فئة رئيس قسم إذ شهد شهر مارس وقوع ١٨ انتهاكًا بحق هذه الفئة، ثم تأتي فئة محرر ديسك، والتي طالها ٥ انتهاكات، بعدها فئات: «رئيس تحرير، صحفي مالتيميديا، سكرتير تحرير، نائب رئيس تحرير» وقع بحق كل فئة منها ٣ انتهاكات، ثم فئة مصور صحفي التي سجلنا وقوع ٢ انتهاك بحق منتسبيها، وفي ذيل الترتيب نجد فئتي «غير محدد التخصص، متخصص SEO» لكلٍ منها انتهاك وحيد.

٧. نوع جهة عمل المعتدي:

بقي تصنيف أخير، يتعلّق بالمُعتدي أو مرتكب الانتهاك؛ حيث تصنف الانتهاكات وفق معيار «نوع جهة عمل المعتدي»، من زاوية هذا التصنيف، نجد أن «مؤسسات صحفية» ارتكب منتسبيها عدد ٢١١ انتهاكًا من أصل ٢٢١، بينما ارتكبت جهات قضائية ٥ انتهاكات بحق الصحفيين/ات، فيما ارتكب مدنيون/ات بدون صفة وظيفية ٣ انتهاكات، وأخيرًا نجد أن «جهات حكومية» و«جهات تنظيمية للصحافة» كل منها ارتكب انتهاكًا وحيدًا.

ثانيًا.. السرد التفصيلي للانتهاكات

يتم تقسيم الانتهاكات المرصودة خلال الشهر إلى:
(١) انتهاكات رُصدت ووثقت في نفس وقت وقوعها، أو خلال الشهر ذاته.
(٢) انتهاكات قديمة لكنها وثقت مؤخرًا، تأتي تحت عنوان «انتهاكات بأثر رجعي»؛ إلا أننا لم نوثّق في مارس٢٠٢٦ انتهاكات وقعت قبل الفترة التي يغطيها التقرير، إلا انتهاك وحيد كان يصعب ذكره في تصنيف منفرد.

١. انتهاكات سُجّلت وقت وقوعها:

الحريات الإعلامية:

١. منع صحفي من التغطية في البحيرة.

وثّق المرصد المصري للصحافة والإعلام، الخميس ١٢ مارس ٢٠٢٦، واقعة استبعاد صحفي من حضور اجتماع عقدته الدكتورة جاكلين عازر، محافظة البحيرة، مع صحفيي/ات المحافظة.
وفي حديثه للمرصد، قال عصام أبو زيد، الصحفي بـ«بوابة الهضبة»، إن محافظة البحيرة نظمت يوم الأربعاء ١١ مارس ٢٠٢٦ اجتماعًا دعت إليه الصحفيين/ ات والإعلاميين/ات، المختصين/ات بتغطية أخبار المحافظة، إلا أنه لم تتم دعوته لحضور الاجتماع.
وأضاف أن هذه ليست المرة الأولى التي يتم فيها تجاهله من قبل المكتب الإعلامي للمحافظة، مشيرًا إلى أنه لم تتم دعوته أيضًا لحضور أول لقاء ترحيبي جمع المحافظة بالصحفيين/ات عقب تجديد الثقة في الدكتورة جاكلين عازر، ضمن حركة المحافظين الأخيرة منتصف فبراير ٢٠٢٦.
وأوضح أن المكتب الإعلامي بالمحافظة اعتاد، عند تنظيم أي فعّالية، الاتصال بالصحفيين/ات لدعوتهم/ن أو نشر الدعوة عبر المجموعات المُخصصة للصحفيين/ات بالمحافظة، وهو ما لم يحدث معه في الحالتين، مؤكدًا أن عدم توجيه الدعوة اقتصر عليه دون غيره من صحفيي/ات المحافظة.
كما أشار إلى أنه خلال افتتاح معرض «أهلاً رمضان» بمدينة إيتاي البارود في ١٧ فبراير ٢٠٢٦، طرح سؤالًا على المحافظة بشأن مشكلة بإحدى القرى الأكثر احتياجًا بالمحافظة، إلا أن مدير المكتب الإعلامي اعترض على السؤال قائلًا: «بلاش.. مش وقته»، وحاول إبعاده عن المحافظة.

ويُذكر أن المرصد المصري للصحافة والإعلام سبق أن وثّق، في ٥ أكتوبر ٢٠٢٥، واقعة مماطلة مسؤول المكتب الإعلامي بمحافظة البحيرة في قبول طلب التغطية المُقدّم من الصحفي عصام أبو زيد، وتأخّر ضمه إلى مجموعات المكتب الإعلامي عبر وسائل التواصل الاجتماعي، ومنحه التصريح اللازم لتغطية فعّاليات المحافظة ومؤسساتها، رغم تقديمه جميع المستندات المطلوبة، والتي شملت تفويضًا من الصحيفة، وكارنيه صحفي، وترخيص الموقع من المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام.

٢. منع صحفيين/ات من التغطية وطردهم/ن خلال ختام تصوير مسلسل «علي كلاي».

وثّق المرصد المصري للصحافة والإعلام، الأحد ١٥ مارس ٢٠٢٦، واقعة منع من التغطية تعرض لها صحفيون/ات بعدد من الصحف والمواقع الإخبارية، خلال ختام تصوير مسلسل «علي كلاي» في الساعات الأولى من صباح السبت ١٤ مارس ٢٠٢٦ بمدينة الإنتاج الإعلامي.
وقال أسامة علي، الصحفي بجريدة «المصري اليوم»، إن الفنان أحمد العوضي تواصل شخصيًا مع عدد من الصحفيين/ات، من بينهم/ن نائب رئيس قسم الفن بجريدة «المصري اليوم»؛ لدعوتهم/ن إلى تغطية ختام تصوير مسلسل «علي كلاي» داخل مدينة الإنتاج الإعلامي، مشيرًا إلى أن المدينة شهدت حضورًا كبيرًا من الصحفيين والمصورين.
وأضاف أن الصحفيين/ات ظلّوا ينتظرون حتى انتهاء تصوير باقي مشاهد المسلسل في تمام الساعة الرابعة والنصف صباحًا، قبل أن يتجه فريق العمل إلى الكرفانات للاحتفال، وهو ما تسبب في ازدحام شديد. وأوضح أن فريق العمل دخل حلبة مصارعة لتصوير الاحتفال، بينما بدأ أصحاب صفحات مواقع التواصل الاجتماعي بالتدافع، في حين ظل الصحفيون بعيدًا دون تدخل.
وأشار إلى أن المخرج محمد عبدالسلام تدخل ووجّه عبارات مُسيئة للصحفيين/ات ثم طردهم من موقع التغطية، وهو ما تم توثيقه في مقطع فيديو جرى تداوله عبر منصات التواصل الاجتماعي المختلفة، وأضاف أن الفنان أحمد العوضي اختار صحفيين/ات بعينهم/ن لإجراء حوارات صحفية داخل الكرافان، بينما تُرك باقي الصحفيين/ات خارج موقع الاحتفال.
وانتقد الصحفي العدد الكبير من المشاركين/ات، والفوضى التي شهدها المكان، متسائلًا كيف تمكّن أصحاب صفحات مواقع التواصل الاجتماعي من الدخول إلى مدينة الإنتاج الإعلامي، في حين أن الدخول إليها عادة لا يتم إلا بتصاريح رسمية.
وطالب أسامة علي في ختام حديثه، بوضع قواعد تنظيمية واضحة لتغطية مثل هذه الفعّاليات، مؤكدًا أن سلوك بعض مستخدمي/ات مواقع التواصل الاجتماعي، تسبب في فوضى أعاقت عمل الصحفيين/ات، ومشيرًا إلى أن من مسؤولية الجهة المنظمة تسهيل

عمل الصحفيين/ات المُعتمدين/ات وتنظيم دخول المشاركين/ات، بما يضمن التفرقة بين الصحفيين/ات القائمين/ات على التغطية المهنية، وصانعي المحتوى والبلوجرز، تجنبًا لحالات التدافع والفوضى التي قد تعطّل العمل الصحفي.

ومن جانبها أفادت صافي حمدي، مراسلة موقع «وان تيك»، في شهادتها للمرصد المصري للصحافة والإعلام، بأن بعض المتواجدين/ات خلال ختام تصوير مسلسل «علي كلاي» تجاوزوا الحدود المسموح بها، وهو ما أدّى إلى حالة من الفوضى داخل موقع التصوير وأثر على تعامل فريق العمل مع الصحفيين/ات.

وأوضحت أن صحفي/اتي الصحف والمواقع الإلكترونية، حرصوا على احترام المسافة بينهم/ن وبين أبطال العمل، ولم يقتربوا منهم/ن، إلا أن تدافع عدد من أصحاب صفحات مواقع التواصل الاجتماعي داخل موقع التصوير، أدّى إلى حالة من الفوضى أثّرت على سير العمل.

وأكدت أن الصحفيين/ات التزموا بأداء مهامهم/ن الصحفية وفق الضوابط والأخلاقيات المهنية، قائلة إنهم اكتفوا بتصوير الفيديوهات من خلال نوافذ الكرافانات من الخارج، وهو ما اعتبرته موقفًا مسيئًا للصحفيين/ات ولفريق العمل على حدٍ سواء.

وأضافت أن هذه التجربة تؤكد أهمية تنظيم الفعّاليات الفنية، بشكل يضمن حق الصحفيين/ات في التغطية الصحفية، دون الإضرار بسير العمل الفني، أو بسلامة المشاركين.

٣. «الأعلى للإعلام» يقرر مخاطبة القومي للاتصالات لحجم موقع العاصمة ٢٤ لعدم الترخيص

أصدر المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، في ١١ مارس ٢٠٢٦، قرارًا بناءً على ما أوصت به لجنة الشكاوى، بـ «حجب الموقع الإلكتروني «العاصمة ٢٤»؛ لممارسته للنشاط دون الحصول على ترخيص، وذلك بالمخالفة للمادتين (٥٩,٦) من القانون ١٨٠ لسنة ٢٠١٨، وحجب الحسابين الإلكترونيين «حديث مصر» و«العاصمة ٢٤» على مواقع التواصل الاجتماعي؛ لبثهما أخبار كاذبة، ومخاطبة الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات، لاتخاذ ما يلزم نحو تنفيذ قرار المجلس، إلا أن محاولة الدخول على هذا الموقع والصفحات المُشار إليها في القرار، يكشف أنها غير محجوبة في مصر.

الحقوق الاقتصادية:

٤. إدارة البوابة تعاقب الصحفيين/ات المعتصمين بـ غلق السيستم ومرتبات محجوبة وإنذارات بالفصل

وثّق المرصد المصري للصحافة والإعلام، في ٣١ مارس، استمرار تأخّر صرف مرتبات ٣٨ صحفيًا/ة في جريدة «البوابة نيوز»؛ للشهر الخامس على التوالي، حتى كتابة هذه السطور.
تواصلت وحدة الرصد والتوثيق، مع ممثل عن الصحفيين/ات المعتصمين/ات داخل مبنى نقابة الصحفيين، وعددهم ٣٨ صحفيًا/ة، وقد أفاد أن اعتصامهم مازال مستمرًا؛ مع إصرار الإدارة على حجب المرتبات عن الصحفيين/ات المعتصمين/ات منذ نوفمبر الماضي، عقوبة لهم/ن على مطالباتهم/ن برفع الحد الأدنى للأجور.
كما أشار إلى أن الإدارة، رغبة منها في حرمان المعتصمين من كل حقوقهم/ن، أغلقت السيستم وحرمت المعتصمين/ات من القيام بأعمالهم/ن، منذ ٥ يناير ٢٠٢٦، وهو ما يُعد فصلًا تعسفيًا، ولم تكتفِ بذلك بل بدأت ترسل إليهم إنذارات بالفصل، بداية من مارس الحالي؛ بحجة الانقطاع عن العمل؛ بالرغم من أن حرمانهم من العمل وغلق حساباتهم على السيستم هو قرار الإدارة نفسها!
وفي ختام حديثه، أشار ممثل الصحفيين/ات المعتصمين/ات إلى أنهم/ن أقاموا دعاوى قضائية ضد رئيس مجلس إدارة الجريدة، عبدالرحيم علي؛ للمطالبة بحقوقهم المالية، مؤكدًا أن المعتصمين/ات يسعون عبر هذه الخطوة إلى ضمان صرف مرتباتهم/ن المُستحقة دون تأخير، ومواجهة التعنّت الإداري الذي يسعى إلى حرمانهم/ن من كل مستحقاتهم/ن، عقوبةً لهم/ن على مطالبهم/ن المشروعة، برفع مستوى أجورهم/ن، بما يتفق مع الحد الأدنى للأجور الذي أعلنته الحكومة.

٥. للشهر العاشر على التوالي.. توقف صرف أجور صحفيي «جريدة الفجر»

وثّق المرصد المصري للصحافة والإعلام، الخميس ٣٠ مارس ٢٠٢٦، استمرار توقف صدور العدد الورقي لجريدة «الفجر» منذ منتصف أكتوبر الماضي، دون إعلان رسمي يوضح مصير المؤسسة أو أوضاع العاملين/ات بها، أو موعد استئناف الإصدار.
ووفقًا لمصدر داخل الجريدة طلب عدم الكشف عن هويته، فإن «الفجر» متوقفة عن الصدور منذ منتصف أكتوبر ٢٠٢٥، وذلك بعد توقف صرف رواتب الصحفيين/ات والعاملين/ات بالصحيفة منذ يونيو ٢٠٢٥، رغم استمرارهم/ن في أداء مهامهم/ن.
وبحسب المصدر، فإن مرتبات ١٧٣ صحفيًا/ة بالجريدة لا تزال متوقفة، بينما تحاول نقابة

الصحفيين فتح نقاش حول الحلول المطروحة للخروج من الأزمة، إلى جانب جهود التفاوض التي يقودها خالد البلشي، نقيب الصحفيين، مع الجهات المعنية بهدف إنقاذ المؤسسة من شبح الغلق.

العدالة الجنائية:

٦. محكمة جنايات القاهرة تجدد حبس الصحفية صفاء الكوربيجي ٤٥ يومًا على ذمة التحقيقات.

قررت محكمة جنايات القاهرة (الدائرة الأولى إرهاب)، المنعقدة في مأمورية استئناف القاهرة، الملحقة بمركز الإصلاح والتأهيل بمدينة بدر، في ٢ مارس ٢٠٢٦، تجديد حبس الصحفية صفاء الكوربيجي، خلال أولى جلسات تجديد الحبس الاحتياطي بعد انتهاء جلسات تجديد حبسها أمام نيابة أمن الدولة العليا، مدة ٤٥ يومًا، على ذمة التحقيقات، في القضية رقم ٧٢٥٦ لسنة ٢٠٢٥ أمن دولة عليا، والتي تواجه فيها اتهامات بـ الانضمام إلى جماعة إرهابية، ونشر أخبار كاذبة، وارتكاب جريمة من جرائم تمويل الإرهاب، واستخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بغرض ارتكاب جريمة.
انعقدت الجلسة، في الواحدة ظهرًا، عبر تقنية الفيديو كونفرانس، وظهرت الصحفية رفقة جميع المتهمين/ات، فيما تحدّث الدفاع عن الظروف الصحية الصعبة للمتهمة، وطلب الحديث معها، وهو ما استجابت له المحكمة، وقد أكدت الصحفية في حديثها انتفاء صِلتها بالحساب المنسوب إليها، وطلبت إخلاء سبيلها، وقد طلب الدفاع بدوره إخلاء سبيل المتهمة بأي ضمان تراه المحكمة لانتفاء مبررات الحبس الاحتياطي بحقها، واحتياطيا إعمال أحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة ٢٠١ من قانون الإجراءات الجنائية.

٧. استمرار حبس الصحفي مدحت رمضان على ذمة المحاكمة حتى جلسة ١٩ أبريل المقبل

قررت محكمة جنايات القاهرة (الدائرة الأولي إرهاب)، المنعقدة في مجمع المحاكم الملحق بمركز الإصلاح والتأهيل بمدينة بدر، في ١٦ مارس ٢٠٢٦، تأجيل نظر الدعوى المرفوعة بحق الصحفي مدحت رمضان، حتى جلسة الأحد ١٩ أبريل القادم؛ لسماع مرافعة النيابة ومرافعة الدفاع، في القضية رقم ٦٨٠ لسنة ٢٠٢٠ حصر أمن دولة المقيدة بالجناية رقم ٥٥٧ لسنة ٢٠٢٥ جنايت السلام أول، برقم كلي ١٨ لسنة ٢٠٢٥ جنايات كلي شرق القاهرة، والمتهم فيها بـ «الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها ووسائلها، إضافة إلى اتهامه بارتكاب جريمة من جرائم التمويل بقصد استخدامها في ارتكاب جرائم إرهابية»،

وذلك على النحو المبين بأوراق الدعوى.
بدأت الجلسة الواحدة ظهرًا، وحضر الصحفي، ولكن لم يخرج من القفص الزجاجي، ومن ثم لم يتم التأكد من وجوده إلا عن طريق السكرتير، والشاشة التي لا تظهره بشكل جيد؛ لكثرة أعداد الأفراد، وكثرة القضايا المنظورة.
وقد كانت تلك الجلسة مؤجّلة لفض الأحراز المتعلّقة ببعض المتهمين، وقد حضرت النيابة العامة الاحراز، وهي عبارة عن المنشورات ومطبوعات، وتمت مراجعتها من قبل المحكمة، وتمسّك الدفاع عن أحد المتهمين بمواجهة متهمة بالأحراز و أنكروا جميعا صلتهم بالأحراز محل الاتهام، وقد قررت المحكمة تأجيل نظر الدعوى؛ لسماع مرافعة النيابة و مرافعة الدفاع .
وتشير التحقيقات إلى أنه جرى القبض على الصحفي مدحت رمضان بتاريخ ٢٨ مايو ٢٠٢٠ من محل إقامته بالقاهرة، وتم اقتياده إلى جهة غير معلومة، وذكر، خلال التحقيقات أمام نيابة أمن الدولة العليا، أنه لم يتم إبلاغه بسبب احتجازه، كما لم يُمكَّن من التواصل مع ذويه أو محاميه في ذلك التوقيت.
وأضاف، في أقواله بالتحقيقات، أنه ظل محتجزًا إلى أن جرى عرضه على نيابة أمن الدولة العليا في ٢٧ يونيو ٢٠٢٠؛ حيث تم التحقيق معه دون حضور محام، كما أشار إلى تعرضه خلال فترة احتجازه لمعاملة بدنية ونفسية قاسية، وفق ما ورد بمحاضر التحقيق.
ووفق الثابت بالأوراق، ظل الصحفي محبوسًا احتياطيًا على ذمة القضية، وجرى تجديد حبسه على فترات متعاقبة، من بينها جلسات تمت دون حضوره من محبسه، كما أُجريت بعض جلسات التجديد عبر تقنية الاتصال المرئي، ولم يُتح له، بحسب ما ورد بدفاعه، التحدث المباشر أمام المحكمة أو التواصل مع محاميه في عدد من تلك الجلسات.

٨. استمرار حبس الصحفي حمدي الزعيم على ذمة المحاكمة حتى جلسة ٢١ يونيو المقبل

قررت الدائرة الثانية إرهاب بمحكمة جنايات القاهرة، اليوم الأربعاء ٢٥ مارس ٢٠٢٦، تأجيل ثالث جلسات محاكمة المصور الصحفي حمدي الزعيم، إلى ٢١ يونيو المقبل؛ لاستكمال سماع شهود الإثبات.
يواجه الزعيم - وفقًا لأمر الإحالة في القضية رقم ٩٥٥ لسنة ٢٠٢٠ حصر أمن دولة عليا المقيدة برقم ٢٩ لسنة ٢٠٢٥ جنايات التجمع الخامس - اتهامات بالانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها والاشتراك في اتفاق جنائي بغرض ارتكاب جريمة إرهابية.
وخلال الجلسات الماضية، حضر شاهد الإثبات الأول في قائمة أدلة الثبوت - الضابط بقطاع الأمن الوطني مجري التحريات - ولم تُمكِّن المحكمة جميع المحامين من سؤال الشاهد، واكتفت بأسئلة محاميين اثنين فقط من هيئة الدفاع.

يذكر أنه أُلقي القبض على الصحفي من منزله فجر ٥ يناير ٢٠٢١ في منطقة الأميرية، وجرى اقتياده إلى جهة غير معلومة، ثم جرى نقله إلى مستشفى العزل في العباسية. وبتاريخ ١٦ يناير ٢٠٢١ عُرض على نيابة أمن الدولة التي وجهت له اتهامات بالانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر أخبار وبيانات كاذبة، واستخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية لنشر أخبار كاذبة، وقررت حبسه احتياطيًا على ذمة التحقيقات.

ثالثًا.. تطوّرات المجتمع الصحفي

ملف الصحفيين المحبوسين:

شهد شهر مارس ٢٠٢٦، وقبله بأيام، تحرّكًا طفيفًا في ملف الصحفيين/ات المحبوسين/ات؛ إذ أصدرت النيابة العامة قرارًا، في ٢٣ فبراير الماضي، بإخلاء سبيل الصحفي محمد سعد خطاب، رفقة آخرين، على ذمة قضايا قيد التحقيق، وذلك في إطار توجيهات النائب العام المستشار محمد شوقي إلى جميع نيابات الجمهورية بمراجعة الموقف القانوني للمحبوسين احتياطيًا بصورة دورية.

وكانت قوات الأمن قد ألقت القبض على «خطاب» من مكتبه بمدينة نصر في ١٩ أغسطس ٢٠٢٣، حيث قضى ليلة بمقر الأمن الوطني بالعباسية، قبل عرضه في اليوم التالي على نيابة أمن الدولة العليا التي تولّت التحقيق معه.

وقدّمت الوحدة القانونية بالمؤسسة دعمًا قانونيًا ضمن فريق الدفاع عن محمد سعد خطاب، شمل متابعة مسار القضية والإجراءات القانونية، وحضور جلسات التحقيق، واتخاذ ما يلزم من إجراءات دفاعية وفق الأطر القانونية المعمول بها.

ويعاني «خطاب» من عِدة مشكلات صحية، من بينها قصور في الشريان التاجي استدعى تركيب أربع دعامات، إضافة إلى إصابته بمرضَي الضغط والسكري، فضلًا عن خضوعه لعمليات جراحية سابقة في الرقبة والظهر، ووجود شرائح ومسامير بإحدى قدميه.

في ذات السياق، أصدرت نيابة أمن الدولة العليا قرارًا بإخلاء سبيل المدون الصحفي محمد إبراهيم، المعروف باسم «حمد أكسجين»، بضمان محل إقامته، في ١٨ مارس ٢٠٢٦، وذلك على ذمة القضية رقم ٨٥٥ لسنة ٢٠٢٠ حصر أمن دولة عليا، في إطار المراجعة الدورية للحبس الاحتياطي.

وبحسب ما أفاد به الدفاع، جاء قرار إخلاء السبيل عقب استكمال محمد إبراهيم مدة الحبس الاحتياطي على ذمة القضية المشار إليها، وذلك بعد انتهاء فترة تنفيذ حكم بالسجن لمدة أربع سنوات في القضية رقم ١٢٢٨ لسنة ٢٠٢١ جنح أمن دولة طوارئ القاهرة الجديدة، والمنسوخة من القضية رقم ١٣٥٦ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن دولة عليا.

ويواجه «أكسجين» في القضية رقم ٨٥٥ لسنة ٢٠٢٠ اتهامات بالانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة. وكانت جهات التحقيق قد أدرجته على ذمة هذه القضية في نوفمبر ٢٠٢٠، عقب تعطّل تنفيذ قرار إخلاء سبيله الصادر عن محكمة جنايات القاهرة في القضية رقم ١٣٥٦ لسنة ٢٠١٩، وذلك قبل إحالته لاحقًا إلى المحاكمة الجنائية وصدور حكم بالإدانة في القضية الأخرى.

وتعود بداية وقائع القبض على محمد إبراهيم إلى ٦ أبريل ٢٠١٨، حين ألقت قوات الأمن القبض عليه، وجرى التحقيق معه في القضية رقم ٦٢١ لسنة ٢٠١٨، بتهمتي الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة، وظل محبوسًا احتياطيًا حتى قررت محكمة الجنايات، في ٢٢ يوليو ٢٠١٩، استبدال الحبس الاحتياطي بتدبير احترازي.

وفي ٢١ سبتمبر ٢٠١٩، أُعيد القبض عليه أثناء تنفيذه التدابير الاحترازية داخل قسم شرطة البساتين بالقاهرة، قبل أن يظهر في ٨ أكتوبر ٢٠١٩ أمام نيابة أمن الدولة العليا على ذمة القضية رقم ١٣٥٦ لسنة ٢٠١٩، بالاتهامات ذاتها، لتبدأ مرحلة جديدة من الحبس الاحتياطي استمرت نحو ١٤ شهرًا، حتى صدر قرار من محكمة الجنايات، في ٣ نوفمبر ٢٠٢٠، باستبدال الحبس الاحتياطي بتدبير احترازي.

وبدلًا من تنفيذ قرار إخلاء سبيله، أُدرج محمد إبراهيم على ذمة القضية رقم ٨٥٥ لسنة ٢٠٢٠، إلى جانب عدد من الصحفيين والنشطاء، من بينهم إسراء عبدالفتاح وسولافة مجدي، في ما يُعرف بإجراءات «التدوير»؛ حيث وُجهت إليهم اتهامات بنشر أخبار وبيانات كاذبة من شأنها الإضرار بالبلاد.

أخيرًا.. التوصيات

في شهر مارس ٢٠٢٦ تم توثيق وقوع عدد انتهاكات، في ضوء هذه الحقيقة، وفي محاولة للتخفيف من حِدة الضغوط، والتحدّيات التي يعيشها الصحفيون/ات والإعلاميون/ات المصريون/ات، نطرح المقترحات والتوصيات الآتية:

١. يستلزم تعزيز الحماية القانونية للعاملين/ات بالصحافة والإعلام، عبر الضغط على المشرّعين؛ لتعديل القوانين بما يضمن حماية فعّالة للصحفيين/ات والإعلاميين/ات، خصوصًا ضد الحبس الاحتياطي المتكرر الذي تبيّن أنه أكثر الانتهاكات شيوعًا، كذلك تفعيل آليات الرقابة القضائية على قرارات تجديد الحبس، كما يستلزم إطلاق قاعدة بيانات وطنية عن حالات الانتهاك؛ لتوثيق الحالات بشكل مؤسسي، وتسهيل التواصل مع الضحايا، وتوفير دعم استراتيجي لهم/ن.

٢. ضرورة إدخال التعديلات اللازمة على قانون الإجراءات الجنائية، بما يضمن للمحبوسين/ات - الصحفيين/ات والإعلاميين/ات في هذا السياق - محاكمة عادلة، عبر المثول أمام القاضي الطبيعي، والانفراد بالدفاع الحاضر معه، ومتابعة جلسات المحاكمة أو التجديد أو حتى التحقيق حضوريًا، ومراعاة كافة المعايير الدستورية والحقوقية المتعلّقة بالحرية الشخصية، وبالتأكيد قبل كل ذلك وقف حبس العاملين/ات بالصحافة والإعلام على ذمة قضايا تتعلّق بالنشر.

٣. دعم استقلالية النشاط الصحفي والإعلامي، عبر السعي إلى الحد من التدخّلات القضائية، مع العمل على إيجاد بيئة تشريعية تُتيح حرية الرأي والتعبير وفقًا للمعايير الدولية، والحرص على تعزيز الشفافية في التعامل مع قضايا الصحفيين/ات، وتوضيح أسباب الحجب والاعتقالات للرأي العام.

٤. إعداد واعتماد كود موحّد/ مدونة سلوك يحدد التزامات المؤسسات الإعلامية تجاه العاملين/ات فيها، وينص على آليات التعامل مع الشكاوى والانتهاكات الداخلية، مع تبني سياسات واضحة داخل المؤسسات الصحفية تحمي الصحفيات من التمييز والانتهاكات، والعمل على دعمهن، وتسهيل أداء مهامهن بحرية وأمان.

٥. أهمية إطلاق خط قانوني ساخن داخل النقابة، يتولّى تلقّي الشكاوى ومتابعتها قضائيًا، وتأمين محامين/ات متخصصين/ات في قضايا الفصل التعسفي، كذلك ضرورة التفكير في إلزام كل مؤسسة إعلامية بإبرام عقود واضحة وعادلة، مع تسجيلها رسميًا لدى نقابة الصحفيين، والنقاش حول مقترح إنشاء صندوق دعم مالي للطوارئ؛ لدعم الصحفيين/ات المفصولين/ات حتى يتمكنوا من رفع قضاياهم/ن، أو إيجاد فرص بديلة، مع فضح المؤسسات المتورّطة في حالات فصل، عبر نشر قائمة سوداء شهرية داخل النقابة، وفي سائر الجهات ذات الصِلة، تضم المؤسسات التي تفصل صحفيين/ات تعسفيًا.

٦. أن تلعب المؤسسات ذات الصِلة دور أكبر في حماية الصحفيين/ات والإعلاميين/ات من الانتهاكات التي يتعرضوا/ن من مؤسساتهم/ن الصحفية، من قبيل الفصل التعسفي، وحجب الحقوق المالية، وعدم الالتزام بالحد الأدنى للأجور.

٧. إيجاد آلية مناسبة، تضمن تيسير وتحسين التواصل بين الهيئات المعنية بالعمل الصحفي والإعلامي في مصر؛ للمراجعة المستمرّة للمشكلات التي تظهر في هذا المجال، والتفكير في المقترحات اللازمة لمعالجتها، والاتفاق على مقترحات الحل، وتقاسم العمل، دون تضارب في الاختصاصات، أو حدوث سوء تفاهم.

المرصد المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

عن المؤسسة

بيت خبرة مستقل، ومتخصص في قضايا الصحافة والإعلام، يعمل على حماية حرية التعبير، وتعزيز مهنية وسائل الإعلام، وتطوير بيئتها التشريعية والمؤسسية في مصر، مع إيلاء اهتمام خاص بالعدالة الجندرية ودور الإعلام في دعم مسارات التنمية المستدامة.

منذ بدء نشاطه عام ٢٠١٣، يدعم المرصد حق الصحفيين/ات والإعلاميين/ات في بيئات عمل آمنة ومستقلّة، من خلال تطوير بدائل للسياسات العامة، وتقديم مقترحات تشريعية، وإطلاق أنشطة مناصرة قائمة على الأدلة، وتنفيذ برامج تدريب، وبناء قدرات مهنية متخصصة، إضافةً إلى رصد الانتهاكات وتوثيقها، وتقديم الدعم القانوني المرتبط بممارسة العمل الصحفي والإعلامي، وحفظ الذاكرة المهنية.

ينتج المرصد معرفة معاصرة ومحدَّثة تسهم في تطوير بيئات العمل الإعلامي، وتعزيز الاكتساب المستمر للمهارات، وتقوية قدرة العاملين/ات في المجال على مواجهة التحديات والمتغيرات السياسية والاقتصادية والتنموية والبيئية، والتعامل مع التحولات المتسارعة في مجال حرية التعبير وصناعة الإعلام، كما يعمل على دمج المقاربة الجندرية في السياسات والممارسات الإعلامية، ودعم الأصوات المهمَّشة، وتعزيز دور الإعلام كأداة للتنمية والتمكين المجتمعي، وترسيخ المعايير المهنية والأخلاقية في العمل الصحفي والإعلامي.

يتعاون المرصد مع الجهات الحكومية والتشريعية، والنقابات المهنية، ومنظمات المجتمع المدني المحلية والدولية ذات الصِلة، وهو مسجَّل برقم ٥٨٠٥ لسنة ٢٠١٦، وفقًا لقانون تنظيم العمل الأهلي المصري.

eojm.org
info@eojm.org
www.eojm.org